

فرض الاوبه حدث من استخاضه او عرف او نحوها ينو ضا لوت
كل فرض ويصلي به ماشا من فرض ونفل وينقصه زوج الوت
لا د صوله فيصلي من توفضا قبل الزوال الى ان وقت الظهر
لا بعد طلوع الشمس من توفضا قبله والنقاس دم يعقب
الولد لا عدائله واكثره اربعون يوما وبولم النونين
من الولد خلافا لجمي وابتغساء العده من اللذ اها ما فقط
يزي بعض حلق ولد فيضوي نف والتمه ام ولد ويغ
للعلق بالولد وتغض بالعهده به والله اعلم **باب**
الجناس يظهر بدن المصلي وتوبه وسكانه عن جنس
مري بزوال عينه وان ياتي في زواله بالما ويقل ما يع
طاهر من بل طل وكفه وعالم بر يعلم ثلاثا وعصير
في كل مرة ان اكلن والايقل وتترك الى عدم العقل اش
تم وتم هلكا وخفرت ذبي ج صيف بالذلك بالارض وجوه
ابو يوسف في رطبته اذ ايا ليع توبه يفتي وعما لارم له بالفضل
مفتا وعن المني يغسله او فرل ياب والسيق في نحوه
بالمسح والباطنجي الماعليه ثلاثا والارض والار
المفروض باللبس وذهاب الاثر للصلوة لا التيم ولذا
الخص وبتج وكلاء قايام في الارض لو نجس حلق
والاحتار وما قطع منها يغسله حنث وقد لا درهم من جنس

غلظ

غلظ كبول ودم وخمر وخره جاج وبول حار وحم وفوانه وروت
وخصي وما دون ربع ثوب مما حق كبول فوس وما اكل طه وخره
طير لا يؤكل عفوا وان زاد لا يعتبر وزن لدرهم بعد شتعال في
الكثير وحسنه بقدر عرض الكف في الرقيق ودم السمك ليس
ينجس ولعاب البغل لا ينجس طاهرا وبول البغل لا ينجس مثل
رؤس البرنس شبي وما اورد على جنس كعكسه لا رما
وقدره ملح كان حارا ويصل على ثوب بطا جنس وعلى طر وابط
طرف يساها احسن منه تحرك احداهما ينجس كل الا والاوي
ثوب ظله فيه ندقة ثوب رطب مجنس له لا تقا يقطر شبي **وعنه**
او وضع رطبا على ما يلين بطين فيه سرفق ويسس اوجس
طرف منه فنيبه وعسل طرفا اض بلات حنظله بال عليها
تجدوسها يغسل او توجب بعضها فنظير بما بقى الاستحاض
من كل حدث غير النوم والترج ينحو حتى تحم حتى يغيب سلا
عدر سنه تديرها بالجر الاول ويقبل بالثاني ويدبر الثالث
صيفا ويقبل الرجل بالاول ويدبر بالثاني ويقبل بالثالث
شفا وغسله بعد الطراد يغسل يديه ثم ياتي المخرج
بالماء فيغسل بطن اصبغ او اصبعين او ثلاث لا رؤسها
ثم يغسل يديه ثانيا ويغسل جوارحه من اليمين درهم ولا ينجس
بعض وروت وعمين وكره استقبال القبلة واستنديل رها